أو كان في اثناء الاسناد قرئ على فلان اخبرك فلان او قرئ على فلان
حدثنا فلان فليقل القارئ في الأول قيل له اخبرك فلان وفي الثاني
قال حدثنا فلان قال ابن الصلاح وقد جاء هذا مصرحا به خطا
هكذا في بعض ما روينا قال المصنف وينبغي ان يقال ثم قرأت على فلان
قلت له اخبرك فلان واذا تكرر لفظ قال كقول البخاري حدثنا
صالح بن حيان قال قال عامر الشعبي فانهم يحذفون احدهما خطا
وهو الأولى كما استظهره المصنف فليلفظ القارئ بهما جميعا قال
النووي ولو ترك القارئ قال في هذا كله فقد اخطأ ولكن الظاهر
صحة السماع وكذا قال ابن الصلاح في فتاويه معبرا بالأظهر بل جزم
النووي في شرح مسلم بالصحة ولذا قال المصنف والترك اى للفظ
قال فيه جائز ابرأوا لأن حذف القول جائز اختصارا جاء به القرآن
العظيم ومن ثم انكر شهاب الدين عبد اللطيف بن المرحل النحوي
أو اشتراط المحدثين التلفظ بقال في اثناء السند واما قول بعضهم
ما ادري ما وجه انكاره لأن الاصل هو الفصل بين كلامي المتكلمين
للتمييز بينهما وحيث لم يفصل فهو مضمر والاضمار خلاف الاصل فقد
تعقبه المصنف بان وجه ذلك ان اخبرنا وحدثنا بمعنى قال لنا
اذ حدث بمعنى قال ونا بمعنى لنا فقوله حدثنا فلان حدثنا فلان
معناه قال لنا فلان قال لنا فلان وهو واضح قال وقد ظهر لي هذا
الجواب وانا في اوائل الطلب فعرضته لبعض المدرسين فلم يهتد لفهمه لجهله
بالعربية ثم رأيته بعد نحو عشر سنين منقولا عن شيخ الاسلام اى
الحافظ ابن حجر وانه كان ينصر هذا القول ويرجحه ثم وقفت عليه
بخطه فلله الحمد ثم نبه على ان مما يحذف خطا ايضا لفظ كلمة انه كما
في البخاري عن عطاء بن ابي ميمونة سمع انس بن مالك اى انه سمع
قال الحافظ ابن حجر لفظ أنه يحذف في الخط عرفا والله اعلم واما
نسخ مشتملة على احاديث اسنادها قد اتحد كنسخة همام بن منبه
عن ابي هريرة

قيل له والترك جائز ابرأوا
ونسخ اسنادها قد اتحد



عن ابي هريرة رواية عبد الرزاق عن معمر عنه فندبا أعد الاسناد في رواية
كل متن منها بان تجدد ذكر الاسناد في اول كل حديث منها في القول الاسد
اى الأرجح لما في ذلك من الاحتياط قال ابن الصلاح ويوجد هذا في
كثير من الاصول القديمة لا واجبا خلافا لمن زعمه من اهل التشديد
والبدء في اغلبه به بان يكتفي في اول حديث منها او في اول كل مجلس من
مجالس سماعها وباق منها ادرجوا عليه مع اى مصاحبا لقوله في
كل حديث بعد الحديث الأول وبالاسناد او وبه وهو الأغلب الاكثر
واذا اراد من كان سماعه على هذا الوجه تفريق تلك الأحاديث ورواية
كل حديث منها جاز له مع ذاك ذكر بعض من تلك الاحاديث
بالسند المذكور في اولها حديثا منفردا عنها على القول الاصح
المعتمد الذي عليه الاكثر منهم وكيع ويحيى بن معين والاسماعيلي
وذلك لأن الجميع معطوف على الأول فالمذكور اولا في حكم المذكور في
كل حديث فالمعطوف له كالمعطوف عليه وهو بمثابة تقطيع المتن الواحد
في ابواب باسناده المذكور في اوله وقيل لا يجوز ذلك بل هو تدليس
سأل بعضهم الاستاذ ابا اسحاق الاسفرائني عن ذلك فقال لا يجوز
وعلى هذا من كان سماعه على ذلك الوجه فطريقه المميز اى التبيين
والحكاية لذلك وهو على الاصح اولى واحسن من عدمه كما فعله الامام
مسلم في روايته من نسخة همام حدثنا محمد بن رافع قال حدثنا
عبد الرزاق اخبرنا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة
وذكر احاديث منها وقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان ادنى
مقعد احدكم في الجنة ان يقول له تمن الحديث وقد اطرد هذا للامام
مسلم تورعا واحتياطا وتحريا واتقانا وكذا لبعض الأئمة واما
الامام البخاري فلم يسلك قاعدة مطردة فتارة يفعل مثل ذلك كقوله
في الطهارة حدثنا ابو اليمان ثنا ابو الزناد عن الأعرج انه سمع ابا هريرة
انه سمع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول نحن الآخرون

ندبا أعد في كل متن في الاسند
لا واجبا والبدء في اغلبه
به وباق ادرجوا مع وبه
وجاز مع ذا ذكر بعض بالسند
منفردا على الأصح المعتمد
والميز اولى

Copyright © King Saud University